

عندنا للممكات **قال** الفاضل حمد بن حسن الكوفي  
في شرح مقدمة الغزوي عند قول شرح الخطبة القديم  
في الاذلي في قبل الزمان وسأنته وهذا التصريح  
للقديم **تبيينه** اعلان القدم في حق التبيين الآرية  
التي هي بكون وجوده غير مستغنى بغيره تطاول الزمان  
فان ذلك وصفت لمخدرات كما في قوله **تطاول** حتى عاد  
كالعرج القديم **ثم قال** الشارح المذكور عند شرح  
قوله الباقية على الابد عدتها الكون ومخدراته  
**قال** في المسامحة شرح المسامحة الاصل الثالث في  
الذم وهو انه تطاول الذي ليس لوجوده الخراب  
يستحيل ان يلحقه عدم لانه قد ثبت قدمه تعالى  
وما ثبت قدمه استحالة عدمه لانه لو كان عدمه  
لا احتاج انعدامه الى محلة لما مر من استحالة التدرج  
بغيره **جواب** فاما ان يقدم بنفسه بان يكون  
انعدامه اثر الغدرة او بعدم بصاده **فتبين**  
وجوده معه وهو محال انتهى قيل ان فلا يطون  
الحكم كان ينفذ القدم في العالم وان كان علوا  
بالتدريج الاول اللغوي الذي هو ضد الجديده فهو  
حينئذ من حكم الاملايين حيث عده ايجاب في  
تطاول الزمان في مرة العفايد من حكمه فاستغنى  
الروم السبعة المسلمين الذين هم اساطير الحكمة  
ثم قوله الحمضي الحق في عفايد الائمة عند دليل حجج  
لجزءه واصل السنة بما يستعملون من الميامين وانه

لا يكفي

لا يكفي للتقليد والجرم المطابق في عفايد الائمة  
لا عن دليل انتهى عن غيره دليل يستند جرم الائمة  
هذا وقد قال العزيز جماعة في شرح بدء الامالي  
عند قول المتن واما التقليد واعتبار مذهب  
الاشعري واليقان ايمانا الفلذ في غير ذلك للظاهر  
والسادة المستقيمة ونظير الساج ابن اسكيات  
الثيق في المسئلة انه ان كان التقليد اخذ قول  
الغريب بغير حجة دون جرمه لا يكفي في ايماننا التقليد  
قطعا لانه لا ايمان في اذ في ترده فيه وان كان التقليد  
اخذ قول الغريب بغير حجة لكن جرمه فاطما وهذا  
هو المعتمد في حق عند الاشعري وغيره انتهى وفيه  
رد على الحفصه ومن يخجوه في قوله ان الجرم لا يخ  
دليل لا يكفي بل لابد ان يستند جرمه الى دليل يعلم  
ان الشارح والماتر بانها على ما في التيقن لانه  
حلاف صنع النبي عليه السلام والصحابة ونصرك  
صدر الشريعة والمحقق على الفاري وغيره منا  
والغزالي وابن السبكي وغيرهما من الاشاعرة  
**قال الشيخ** فاسم فطوا ونفا في حواشيه على المسامحة  
واعلم ان الاستدلال ليس بشرط لصحة الائمة  
على المذهب المختار حتى لصحة ايمان التقليد ثم  
**قال** وذهبت عامة قمتها اهل المللة الى معرفة  
الدليل ليست بشرط لصحة الائمة وكونه ناصرا  
بل كل من صدق غيره في حقيقته ما جاء به الرسول